

## الدرس 67 / شرح سنن أبي داود / كتاب الصلاة / للشيخ خالد

### الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين. قال ابو داود رحمة الله تعالى باب صلاة الضحى قال حدثنا احمد ابن منيع عن عباد ابن عباد حاء قال وحدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد بن - 00:00:00

الواصلين عن يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصبح على كل من ابن ادم صدقة تسليمه على من لقي صدقة وامرها بالمعروف صدقة ونهيها عن المنكر صدقة - 00:00:20  
واماطة الاذى عن الطريق صدقة. وبضعة اهله صدقة. ويجزى من ذلك كله ركعتان من الضحى حديث عباد اتم ولم يذكر مسدد الامر والنهي. زاد في حديثه وقال كذا وكذا. وزاد ابن منيع في حديث - 00:00:40

قالوا يا رسول الله احذنا يقضى شهوته وتكون له صدقة. قال ارأيت لو وضعها في غير حلها الم يكن يأثم قال حدثنا وهب ابن بقية قال اخبرنا خالد عن واصل عن يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابي الاسود الديني انه - 00:01:00

قال بينما نحن عند ابي ذر رضي الله عنه قال يصبح على كل سلامي من احدهم في كل يوم صدقة فله بكل صلاة صدقة وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتکبير صدقة وتحميد صدقة. قال فعذر - 00:01:20 00:01:40

رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الاعمال الصالحة ثم قال يجزى احدهم من ذلك ركعتا الضحى قال حدثنا محمد بن سلمة المراد قال حدثنا ابن ابي عن يحيى ابن ايوب عن زبالة ابن فائد عن ساهر ابن معاذ ابن انس الجهني عن ابي رضي الله عنه انه -

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول الا خيرا. غفر له خططيه وان كانت اکثر من زيد البحر. قال حدثنا ابو توبة الربيع بن نافع. قال حدثنا انهيته نوح ميت. عن يحيى بن الحارث عن القاسم ابي - 00:02:00

الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في اثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين. قال قال حدثنا الوليد عن سعيد بن عبدالعزيز عن مكحول عن كثير ابن مرة عن نعيم ابن همار رضي الله - 00:02:20

انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يا ابن ادم لا تعجزني من اربع ركعات في اول نهارك اکفك اخره. قال حدثنا احمد بن صالح واحمد بن عمرو بن السرح. قال حدثنا ابن ابي قال حدثني عياض - 00:02:40

ابن عبد الله عن محرمة ابن سليمان عن قریب مولى ابن عباس عن ام هانى عن ام هانى بنت ابى طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى صبحه الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين. قال احمد ابن صالح ان رسول الله صلى الله عليه -

00:03:00

يوم الفتح صلى صبحه الضحى فذكر مثله. قال ابن السرح ان ام هانى قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اولم يذكر صبحه الضحى فذكره بمعنى قال حدثنا حفص ابن عمر قال حدثنا شعبة عنابر ابن مروة عن ابن ابي ليلى انه قال ما اخبرنا احد - 00:03:20

احدنا انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير ام هانى فانها ذكرت ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثماني ركعات فلم يرها احد صلاهن بعد. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا الجريري عن عبدالله بن شقيقه - 00:03:40

انه قال سألت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ فقالت لا الا ان يجيء من مغيبه. قلت هل كان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بين السور. قالت من المفصل. قال حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن مروءة ابن - 00:04:00

وغير عائشة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما سبب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط. واني لاسبحها. وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع العمل وهو - 00:04:20

يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس في فرض عليهم. قال حدثنا ابن نفید. واحمد بن يونس قال حدثنا زهير. قال حدثنا سمات قال قلت لجابر بن سمرة رضي الله عنه اكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم كثيرا فكان لا يقوم - 00:04:34  
مصلحة الذي صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس. فاذا طلعت قام بباب صلاة النهار قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال اخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي بن عبدالله البارقي عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله - 00:04:54

عليه وسلم انه قال صلاة الليل والنهر مثنى. قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا معاذ ابن معاذ قال حدثنا شعبة قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن انس بن ابي انس عن عبد الله ابن نافع عن عبد الله ابن الحارث عن المطلب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:05:11

الصلاحة مثنى مثنى ان تشهد في كل ركعتين وان تبأس وتمسكن وتمسكن وتقنع بيديك وتقول اللهم فمن لم يفعل ذلك فهيا خداج. قال سئل ابو داود عن صلاة الليل مثنى. قال ان شئت مثنى وان شئت اربعاء - 00:05:31

الحمد لله والصلاحة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين آما قال ابو داود رحمة الله تعالى بباب صلاة الضحى اي ما جاء فيه من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:51

لما ساقها باسناده رحمة الله تعالى صلاة الضحى اختلى فيها العلم بين طوال الوجافي منهم من يرى ان صلاة الضحى غير مشروعة. وانها من المحدثات والبدع فقد نقل هذا القول عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كما في البخاري رأى اناس يصلون الضحى فسأل عنها فقال بدعة - 00:06:04

مع انه لم يرى يفعل ذلك. فهذا القوم ابن عمر لا شك ان فيه شدة ولا شك ايضا له قول غير صحيح وذهب من اهل العلم الى ان تصلى وتترك تصلى غبا - 00:06:29

وذهب بعضهم الى انها تصلى اذا قدم سفر وذهب هو الصحيح انها سنة مطلقة. وهناك اقوال غير ذلك ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ اوصى بها - 00:06:43

وتحث عليها صلى الله عليه وسلم وبين فظلها وصلاها صلى الله عليه وسلم في حديث كعب اه في حديث اه كعب بن مالك وفي حديث ابن هادي وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. وامر ابا هريرة او صاه - 00:07:00  
وكذلك اوصى ابا ذر رضي الله تعالى عنه قال لا تدع اوصيك بثلاث وذكر منها وركعتي الضحى. يقول هنا ابو داود مستدلا على هذه الصلاة اللام مشروعة حدثنا احمد بن عباد بن عباد - 00:07:20

قال للمهلب بن ابي صفرة العتكى وحدد مسح نواصل عن يحيى ابن عقيل ان يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعبر عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي قال يصبح على كل سلامى من ابن ادم صدقة السلامى هي المفاصيل - 00:07:36

يصبح على كل سلامة على كل مفصل لان المفاصيل هذه نعمة وهذه النعم تحتاج الى شكر فتحرك وانفلاع هذه الاعصاب المفاصيل نعمة من الله عز وجل لو تصلبت وتبىست لما استطاع الانسان ان يحركها - 00:08:00

فهذه اللعبة تحتاج الى شكر. والمثل اذا اراد ان ينجو من عذاب الله عز وجل فليؤدي شكر النعم التي تقلبوا فيها فقال هنا التسلية

على من لقي صدقة واظمع الصدقة ونهى منك صدقة واماطة هذا عن الطريق صدقة وليس المقصود - 00:08:20

الحصر وان مقصود المثال والا الصدقة اعمالها كثيرة. رفع الاذى ازالة الانى اعادة المسلم ادخال السرعة لل المسلم او مساعدة المحتاج اعمال البر لا يمكن ل احد ان يحصيها قال ويجزع من ذلك اذا اردت ان تناول اجر ثلاث منة وستين مفصل ويكتب لك اجر ثلاث منة وستين صدقة - 00:08:42

فصلي ركعتي الضحى وهذا حديث عظيم يدل على فضل ركعتي الضحى. وان النبي صلى الله عليه وسلم راقب فيها بهذا الفضل العظيم وهذا حديث رواه مسلم في صحيحه بمعناه او بلحوه - 00:09:12

ثم قال حديث عباد اتم ولم يذكروا سدوا الامر والتهي زاد في حديثه وقال كذا وكذا وزادني في حديثه قالوا يا رسول الله احنا يقضي شهوتنا تكون انه صدقة قال ارأيت الوضع في حرام الوضع في غيره لم يكن يأثم بمعنى - 00:09:30

ان المسلم اذا ترك الحرام يؤجر على ترك الحرام. اذا ترك الحرام تعبدا اجر ترك الزنا فعل الحال اجر على ترك الزنا واثيب على اتیانه الحال ثم رواه ايضا بالطريقة بالاسود الديني وهذا اصح - 00:09:45

في مرة يروى عن يحيى بده يعبر عن ابي ذر وهذا منقطع. ومرة يروى ان يحيى الدياعمر عن ابي الاسود الديلي قال بينما نحن عند النبي صلى الله تعالى عنه - 00:10:03

قال يصبح على كل سلام من الناس صدقة الى ان ذكر قال ويغفي عن ذلك ويجزم الحديث عن ذات ركعتا الضحى قال حدثنا محمد بن سلمان المرادي حدث ابن وهب عن يحيى ابن ايوب عن الزبيال ابن فهد عن سعد ابن معاذ ابن انس الجهلة الاعلامية انه قال من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعة الضحى - 00:10:18

لا يقول الا خيرا غفرت له او غفر له خططياه وان كانت اكثر من زيد البحر. هذا حديث ضعيف. وكل حديث جاء فيه من صلی الله العشر كل الضحى من صلی الله العشر كل

الضحى من صلی ثمان ركعات من الضحى من آآ جلس في مصلاه - 00:10:48

بعد صلاة الصبح كل ما ورد في هذا الباب من فضل في الجلوس بعد صلاة الصبح فليس ب صحيح. كل ما ورد في هذا الباب فهو حديث ضعيف حدثنا ابو ثوب الربيع بن نافع حدثنا هيثم بن حميد عن يحيى ابن الحارث عن القاسم ابن عبد الرحمن عن ابي امامه - 00:11:05

ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال صلاة في اثر صلاة لا لغو بينهما كتاب فعلى. اي يصلی ثم يبقى في مصلاه يذكر الله ويسبح ثم يصلی دون ان يكون بينهما لغو باطل - 00:11:24

كتاب يكتب لك في عليين. يكتب لك هذه الصلاة في عليين و اذا كتبت لك في عليين نزلت منازل العليين فنزلت بنازل آآ او منازل آآ منازل عليا ولا زلت المنازل العالية - 00:11:40

فهذا فضل في عليين. يعني ينزل بنازل في عليين في محافظته او لفعله على الصلاة. هذا الاسناد فيه فيه القاسم ابن عبد الرحمن وهو من بعد يحسن الحديث في باب الفضائل في باب الفضائل يحسن حديثه هذا منها. فنقول اسناده لا بأس به - 00:12:01

الوليد عن سعيد بن عبد العزيز التلوي عن مكحول عن علي بن همار قال سمعته يقول يقول الله عز وجل يا ابن ادم لا تعجزني من اربع ركعات لا تعجزني او لا تعجزني من اربع ركعات والنها - 00:12:21

اكفك اخره. هذا الحديث ورد في اسناده اختلاف واضطراب عن ابي قيس الجذابي مرة يروى عن ابي مرة الطائفي مرة يروى عن مكحول عن ابي عن نعيم واحسن طريق له - 00:12:37

ما روى عن كثير ما روى عن مكحول عن كثير مرة عن قيس الجذام عن بعيد وقيس هذا صحابي يقول حديث اصح واحسنها ومعنى الحديث ان الله يقول يا ابن ادم لا تعجزني لا تترك - 00:12:56

ولا يعجزك اربع ركعات تصليها من اول النهار وختلف اهل العلم في هذه الاربع قيل قيل راتبة الفجر مع مع فريضتها وقيل اربع ركعات من الضحى ولا شك ان الاصح - 00:13:12

ان المراد بذلك هي الركعة هي راتبة الفجر مع فريضتها مع هي راتبة الفجر مع فريضتها. فاذا صلی المسلم راتبة الفجر والفرضية كان

ذلك اية له طوال يومه ان يحصل له الكفاية الى اخره. يحصل الكفاية في من جهة دينه - 00:13:30

الكفاية من جهة دنيا بمعنى ان هذا العمل يسيريك في عن اعمال كثيرة. هذا العمل يسيريك ما يكون في بهذا اليوم من مصائب ان الله يجعل تلك الصلاة لك حرزها - 00:13:53

ووقاية من الله عز وجل فحيث جيد قال حدثني احمد بن الصالح احمد بن عمرو بن الشرح قال حدثنا عن مخمة ابن سليمان عن قريبة وابن عباس عن ام هاني بنت ابي طالب عنده - 00:14:07

يوم الفتح صلى صحة الضحى ثمانى ركعات يسلم من كل ركعتين. قال احمد بن صالح يوم صلی الضحى فذكر مثله قال ولم يذكر فيها الضحى بعدها هذا الحديث آآ هذا الحديث - 00:14:21

فيه عياض ابن عبد الله الفهري وهو من ضعف حديثه قال البخاري منكر الحديث. قال ابو حاتم ليس بالقوى وعلى هذا يقول اصل الحديث الصحيح اصل الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:38

في بيت ام هادي ثمان ركعات ليس فيها يسلم لكل ركعتين وليس فيها انها نية الضحى وانما صلاتها وقت الضحى قد ذكرنا ان الصلاة يكسبنا صلاة الفتح هذا الحديث هو حديث ابن ابي ليلى هو الصحيح اخرجه البخاري ومسلم انه صلى في بيتهما ضحى ثمان ركعات ولم تذكر - 00:14:55

السلام بينهما السبب انه يصل لك ركعتين ولا بذكر انها سبحة الضحى اه حديث من الحديث الصحيح في الصحيحين بهذا اللفظ الذي ذكره في في اللفظ الاخر اما الاول ضعيف فيه فياض ابن عبد الله ابن فهيرة ونكر الحديث - 00:15:20

حدث يزيد بن زرير عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة هكذا الضحى؟ قالت لا الا ان يجيء من غيبة بمغيبه قالت هل كانت من المفصل هذا الحديث اه حقيقة هو رواه مسلم - 00:15:36

وهو يخالف ما جاء عن عائشة في الصحيحين جاء العائشة الا قالت ما رأيت يصلى الضحى قط واني لاسبحها هذا في الصحيحين فهنا عائشة تثبت وتتنفي. ولا شك ان هذا نوع من انواع - 00:15:54

التعارض فكيف تقول رأيت يصلها وفي رواية تقول ما رأيت يصلها قط فاما ان يجمع بين الحديثين بقول ان حدثها الاول ما قط اما قالت حسب ما علمت وكان قد نسيت انه صلاتها من اذا جاء من مغيبه - 00:16:09

ثم بعد ذلك تذكرت انه صلاتها من مغيبه فأخبرته يقول حديث ان عائشة اذا قالت هذا القول في وقت وقالت هذا القول في في وقت ذكرت فيه ونشطت انه صلاتها - 00:16:28

واما ان نقول حديث عبد الله الشقيق الذي رواه الجريري انه خطأ انه خطأ وان المحفوظ عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها لم تغزل يصلها فقط لم ترabil سيسليها قط وقد اخرج مسلم الحديثين - 00:16:43

فعلى كل حال جمع بين الاحاديث نقول انها نسيت ثم تذكرت فاختارت من ذلك الامر الثاني مسألة القرن بين السور وهو ليقرأ بين ان يقرأ بين السورتين في ركعة الواحدة تقول عائشة كان يقرن بينها في المفصل فقط - 00:16:58

هناك يقرأ النحل والروم في ركعة وانما كان يقرأ الناس والفلق في ركعة يقرأ الم Laudat في ركعة هذا جائز والنبي كان يقرن بها هذا مشروع مشروع اذا كان القرن من سور المفصل يكون مشروع ويكون سنة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. اما من غيرها - 00:17:13

رئيس المشروع في هذا حديث مسعود في قيام الليل نحن القرنة بمعنى قرأ سورة طويلة اللي قرأ البقرة ثم ختم ثم قرأ الناس النساء وختم ثم قرأ ال عمران وختم ثم ركع صلى الله عليه وسلم - 00:17:35

ايضا هذا يدل على الجمع لاهل سور خاصة في قيام الليل. لكن هل النبي صلى الله عليه وسلم قصد هالسور بمعنى انها سنة يقصد وانما اراد ان يطيل القيام.المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم في قيامه انه يقرأ قدر سورة المزمل - 00:17:56

يقرأ قدر سورة المزمل وثبت انه يقرأ ايضا قدر سورة البقرة والعمران والنساء او يفعل هذا ويفعل هذا وكان يقرن ايضا بالسورة اما في الفرضية يعني اما الفرضية تحمل القول على سبيل في الفريضة. وحديث ابن مسعود وحذيفة في النافلة. فيقول قول عائشة -

هو في المؤمن يفصل اذا كان فريضة لانها لانها ليست اشقر على الناس اما قيام الليل صلى وحده فيجتمع ما يشاء من السور. المراد قول عائشة يقرأ السور قالت بالمفصل في صلاة الفريضة - 00:18:32

يجوز ان يقرأ سورة الفريضة اذا كان سنتين يفصل بالقسام المفصل الذي ليس فيه مشقة من الناس اما في غير الفريضة يجوز ان يقرأ المفصل ومن غيره وقد ثبت في الصحيحين - 00:18:48

فالناس كان يجمع بين يقرن بين سور الدخان والنزاعات وذكرت عشرين ذكر ابن مسعود ذكر عشرين سورة كان النبي صلى الله عليه وسلم فقر بينه في صلاته قال حدثنا مالك عن ذكر داود انه قال عن مالك عن ابي روى عن عائشة انها قالت مات سبحة الضحى قط واني لالسيحها وان كان - 00:19:03

لا يد على ما يحب ان يعمل به خشية ان يفترض وهذا حديث اصح. حديث ما لك عن ابن شافع روى عن عائشة اصح بالحديث الجريري عن عبد الله ابن شقيق عن عائشة - 00:19:25

فاما ان نعمل الحديثين جميعا ويحملون على ما ذكرنا واما ان نقول حديث عائشة الذي رواه البخاري ومسلم عن عروة عن عائشة واضح ويكون حي جرير وهم خطأ قال حدثنا ابن نفيل واحمد بن يونس قال الزهير قال قلت جام سمرة اكنت تجار وسلم؟ قال نعم كذب كان يقول المصلى الذي صلى فيه الغداة - 00:19:36

حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قامت هذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلى سبحة الضحى بالمسجد. ما كان يصلحها في المسجد وانما كان ان صلاها صلاها - 00:19:59

في بيته ومع ذلك لا يعني عدم صلاة غير مشروعه اذا يفرق بين ما يسمى بسنة الاشراق والجلوس لها وبين ان يصلى الضحى بعد اشراق الشمس جا ابن عباس انه سماه سنة الاشراق - 00:20:15

والصحيح ان هي سنة الضحى وليس الاشراق سنة تخصه فعلى هذا نقول ليس آآ ما يصلى بعد طلوع الشمس ليس هو خاص بالاشراق وانما هو في في سنن من سنن هو من صلاة الضحى وليس من سنة الاشراق - 00:20:31

والافضل ان يؤخرها الى ان تربض الفصال ليس الافضل ان يصلى المسجد نقول اذا خرجت من المسجد وعلمت انك ستصلحها بعد ارتفاع الشمس فهو الافضل. اذا خشيت ان تفوتوك وان لا تصلحها فنقول صلي مباشرة بعد طلوع الشمس - 00:20:49

حتى يسلم. وان جمعت بين حسنین فصلیت فجاء وقت الضوء الضحى وصلیت اخری فهو افضل باب صلاة النهار ذكر حديث يعلی ابن عطاء عن علی بن عبد الله البارقي عن - 00:21:08

ابی ابن عمر قال صلاة اللیل والنهار مثنی مثنی. وهذا الحديث تفرد بزيادة النهار على البارقي. وهذا حديث معلوم الجھتين اول شيء من جهة تفرد علی البارقي والامر الثاني ايضا - 00:21:21

الامر الثاني ان ابن عمر كان يخالفه فلجميع اصحاب ابن عمر سالم ونافع وغيره من الحفاظ يرروننه بلفظ صلاة اللیل مثنی مثنی واخرجها البخاري ومسلم وزاد علی ابن عبد الله البالغی هذا زيادة النهار - 00:21:36

فهذه الزيادة نقول شاذة والامر الثاني ان ابنك كان يصلی من النهار اربع ركعات بسلام واحد قال هنا وحدث المثنی معاذ ابن معاذ حدثنا شعبة حدث عبد ربه بن سعید عن علی بن انس عن عبد الله بن نافع - 00:21:54

العمیاء على الحارث عن المطلب ابن حنطبل قال صلاة الصلاة مثنی مثنی ان تشهد في كل ركعتين وان تبأس وتمسكن وتقلع بيديك وتقول اللهم فمن يفعل ذلك فهي خداجة هذا حديث منكر حديث ضعيف ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في عبدالله ابن عمیاء - 00:22:12

ضعيف الحديث وايضا فيه آآ ان المطلب هذا لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم الا ان كان المطلب هنا ليس ابن عبد المطلب ابن ربيعة فيكون صاحبي. فالحديث - 00:22:35

ضعيف. جاء عن المطلب عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا الاسناد نقول فيه عبد الله بن نافع بن العمیاء وهو ضعيف الحديث

قال إن شئت مثني وإن شئت اربعوا وهو الصحيح. صيغات النهار إن شئت اربع - 00:22:56

الحمد لله. لقيت؟ سئل ابو الهدى وصالة الليل في صلاة الليل. ماشي صح الصلاة عندي الليل انا كذا فقلت النهار عندي الليل نفسه سئل عن صلاة الليل قال ان شئت مثني وان شئت اريعا - 00:23:22

الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى. أما النهار فيجوز أن تصلى أربع وان تصلى - 00:23:49

ومع ذلك ثبت ان الانسان لو صلى الوتر ست ركعات وستظل ركعات وتسع ركعات سبع وتسع واحدى عشر ركعة صلاتها بسلام واحد  
صلى الله وسلم الثمان جلسة التاسعة التسع جلسة الاحدى عشر صلى تسعة ركعات - 00:24:06

فصلى ركعتين بعدهما سلم فهذا يدل على انه يجوز ان يصليها اه مثلا لكن لم يثبت ان يصلي انه صلى من الليل اربع ركعات متصلة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى اربع ركعات من الليل بسلام واحد. ثبت سبع تسع احدى عشر. احدى عشر ايضا فيها في

الثلاث الركعات الأخيرة. والخمس لا يثبت والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله على سيدنا محمد ايه ما في سمع ما سمع العبار  
اصلا. سمعة؟ لا رحمة زيادة بالاسهم. ايه صحيح صحيح - 00:24:45

عن أبي ذر فيكون زيادة أبي ذر هو يتصل بها الأسناد يحيى ابن عمر لم يسب لابي ذر بل لبس ابن عباد رضي الله عنهم جميعا نسيت عائلة من ذاكرته. حديث ابن حريج عن جريدي - 00:25:11

على النبي شقيقاً عائشة تقول إنها نشطت وذكرت. يعني الأول ما يسبحها قط ثم ذكرت أنه صار يصليها الرجال من الغيبة اللي نفت مثل سليم في شيء ثم يقول لنا كان يصلي هذا على قول القول الثاني - 00:25:34

الحديث الصحيحين مالك عن الزهري عن العروة عن عائشة اصح ويكون حي عبد الله بن شقيق العقيلي من اوهام الجفيري فقد اختلط الله اكبر والسنۃ. هل صحيح؟ صحيح ان المراد باربع ركعات اول النهار هي راتبة الفجر ومع فريضتها. هذا الصحيح -

00:25:50